

مرسوم يأذن بتحديد الملك الغابوي

**طلب تحديد يتعلق بتعيين يوم 21 أكتوبر 1999 تاريخا للشروع في عملية تحديد قسم «طراريد» التابع للغابة المخزنية المسماة «بني كيل»
والواقع بتراب جماعة تندرارة بقيادة تندرارة بدائرة فجيج بإقليم فجيج**

الوزير المنتدب لدى وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري المكلف بالمياه والغابات،

بصفته القائم بإدارة الأملاك الغابوية والمكلف باتخاذ جميع الإجراءات التي تقتضيها مصلحتها وطبقا لأحكام الظهير الشريف الصادر في 26 من صفر 1334 (3 يناير 1916) بسن نظام خاص لتحديد أملاك الدولة، كما وقع تغييره،

يلتمس :

وفقا لما ينص عليه الفصل الأول من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في 26 من صفر 1334 (3 يناير 1916) ، تحديد قسم «طراريد» التابع للغابة المخزنية المسماة «بني كيل» والواقع بتراب جماعة تندرارة بقيادة تندرارة بدائرة فجيج بإقليم فجيج. ويبين الجدول الآتي مساحة هذا القسم وحدوده والقبائل المنتفعة والقطع المحصورة بداخله :

اسم الغابة	المساحة	الحدود	القبيلتان	القطع المحصورة
«بني كيل» قسم «طراريد»	36.250 هكتارا	شمالا : الطريق المؤدي إلى بريك ثم الطريق المؤدي إلى جنان. شرقا : قسم العنكر II. جنوبا : الطريق المؤدي إلى صوان. غربا : الطريق الرئيسي رقم 17 المتجه من بوعرفة إلى وجدة.	أولاد لحسن وأولاد فارس.	A - B - C - D - E - F - G - H - I

وقد رسمت هذه الحدود بخط أخضر في المخطط الموجز ذي المقياس 1/50.000 المضاف إلى أصل هذا الملتمس.

ولا توجد داخل القسم المزمع تحديده سوى القطع المحصورة المذكورة في الجدول أعلاه حسب علم الوزير المنتدب لدى وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري المكلف بالمياه والغابات.

وتقتصر حقوق الانتفاع المباشرة في هذا القسم على رعي المواشي وجمع الحطب اليابس وجني الحلفاء للاحتياجات المنزلية. وحسب علم الوزير المنتدب لدى وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري المكلف بالمياه والغابات يتمتع بهذه الحقوق سكان القبيلتين المذكورتين في الجدول أعلاه.

وعندما يصدر المرسوم المتعلق بإجراء التحديد وتعيين تاريخه، فإن العمليات ستبتدئ من المكان المسمى «النصب الغابوي رقم 1» يوم 21 أكتوبر 1999 على الساعة العاشرة (10) صباحا وستستمر خلال الأيام الموالية إذا اقتضى الحال ذلك.

وعلى قرار وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري رقم 1561.98 الصادر في 26 من ربيع الأول 1419 (21 يوليو 1998) بتفويض الاختصاصات إلى الوزير المنتدب لدى وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري المكلف بالمياه والغابات :

وبعد الاطلاع على الطلب الذي تقدم به الوزير المنتدب لدى وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري المكلف بالمياه والغابات بتاريخ 16 من صفر 1420 (فاتح يونيو 1999) في شأن تحديد قسم «إغشان» التابع للغابة المخزنية المسماة «تافراوت» بإقليم تيزنيت :

مرسوم رقم 2.99.746 صادر في 28 من ربيع الأول 1420 (12 يوليو 1999) بتحديد قسم «إغشان» التابع للغابة المخزنية المسماة «تافراوت» والواقع بتراب جماعات تهالة وتارسواط وأيت وافقا بقيادتي أملن وتهالة بدائرة تافراوت بإقليم تيزنيت.

الوزير الأول،

بناء على الظهير الشريف الصادر في 26 من صفر 1334 (3 يناير 1916) بسن نظام خاص لتحديد أملاك الدولة، كما تم تغييره ولا سيما الفصل الرابع منه :

وعلى الظهير الشريف رقم 1.98.39 الصادر في 3 صفر 1419 (29 ماي 1998) المتعلق باختصاصات ووضعية الوزراء المنتخبين لدى الوزراء :

المادة الثالثة

يسند إلى الوزير المنتدب لدى وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري المكلف بالمياه والغابات تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ربيع الأول 1420 (12 يوليو 1999).

الإمضاء : عبد الرحمن يوسف.

وقعه بالعطف :

الوزير المنتدب لدى وزير الفلاحة
والتنمية القروية والصيد البحري
المكلف بالمياه والغابات،
الإمضاء : سعيد اشباعو.

وبإقتراح من الوزير المنتدب لدى وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري المكلف بالمياه والغابات،
رسم ما يلي :

المادة الأولى

يجرى طبقا لأحكام الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في 26 من صفر 1334 (3 يناير 1916) تحديد قسم «إغشان» التابع للغابة المخزنية المسماة «تافراوت» بإقليم تيزنيت والبالغة مساحته الإجمالية 5.000 هكتارا تقريبا.

المادة الثانية

يشرع في عملية تحديد القسم المشار إليه في المادة الأولى أعلاه ابتداء من 21 أكتوبر 1999 من المكان المسمى «إفردان» قرب النصب الغابوي رقم 21 على الساعة العاشرة (10) صباحا.

*
* *

طلب تحديد يتعلق بتعيين يوم 21 أكتوبر 1999 تاريخا للشروع في عملية تحديد قسم «إغشان» التابع للغابة المخزنية المسماة «تافراوت» والواقع بتراب جماعات تهالة وتارسواط وأيت وافقا بقيادتي أمن وتهاالة بدائرة تافراوت بإقليم تيزنيت

الوزير المنتدب لدى وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري المكلف بالمياه والغابات،
بصفته القائم بإدارة الأملاك الغابوية والمكلف باتخاذ جميع الإجراءات التي تقتضيها مصلحتها وطبقا لأحكام الظهير الشريف الصادر في 26 من صفر 1334 (3 يناير 1916) بسن نظام خاص لتحديد أملاك الدولة، كما وقع تغييره،
يلتمس :

وفقا لما ينص عليه الفصل الأول من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في 26 من صفر 1334 (3 يناير 1916) ، تحديد قسم «إغشان» التابع للغابة المخزنية المسماة «تافراوت» والواقع بتراب جماعات تهالة وتارسواط وأيت وافقا بقيادتي أمن وتهاالة بدائرة تافراوت بإقليم تيزنيت. ويبين الجدول الآتي مساحة هذا القسم وحدوده والقبائل المنتفحة والقطع المحصورة بداخله :

اسم الغابة	المساحة	الحدود	الفرق	القطع المحصورة
«تافراوت» قسم «إغشان»	5.000 هـ	شمالا : الطريق المعبد المؤدي من تيزنيت إلى تافراوت، ثم المسلك المؤدي إلى تكنت، ثم حاشية الغابة، ثم المسلك المؤدي إلى سيدي الشعيب والصفة اليسرى لواد تارسواط. شرقا : سفح ادرار إمي انتزك إغش وسفح ادرار أو مانوز. جنوبا : سفح ادرار أومقسو، ثم حاشية الغابة، وأسيف إغشان ثم سفح ادرار إغشان. غربا : فارق الماء لادرار إغشان، ثم حاشية الغابة وسفح ادرار ايمولا.	فرق : تهالة وأمانوز و إغشان وأيت وافقا.	دوار أسيف مقورن وتيو غزة

وقد رسمت هذه الحدود بخط أخضر في المخطط الموجز ذي المقياس 1/100.000 المضاف إلى أصل هذا الملتمس.
ولا توجد داخل القسم المزمع تحديده سوى القطعة المحصورة المذكورة في الجدول أعلاه حسب علم الوزير المنتدب لدى وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري المكلف بالمياه والغابات.

وتقتصر حقوق الانتفاع المباشرة في هذا القسم على رعي المواشي وجمع الحطب اليابس وجني الثمر واستعمال الأرض وقطع حطب التسخين وحطب التفحيم وحطب الخدمة وقطع أغصان التسييج واستخراج التربة والرمل والحجر للاحتياجات المنزلية. وحسب علم الوزير المنتدب لدى وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري المكلف بالمياه والغابات يتمتع بهذه الحقوق سكان الفرق المذكورة في الجدول أعلاه.

وعندما يصدر المرسوم المتعلق بإجراء التحديد وتعيين تاريخه فإن العمليات ستبتدىء من المكان المسمى «إفردان» قرب النصب الغابوي رقم 21 يوم 21 أكتوبر 1999 على الساعة العاشرة (10) صباحا وستستمر خلال الأيام الموالية إذا اقتضى الحال ذلك.

عملية الإشهار

9 أغسطس 1999

الرقم ٨٨٨ و م م غ / م م غ / م غ / ش ع

إلى

الموضوع : تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، إقليم تنزيت.

- الإعلان المتعلق بالتحديد بالعربية والفرنسية
- شهادة اللصق والإشهار لمرسوم التحديد

9 أغسطس 1999

المملكة المغربية
وزارة الفلاحة والتنمية القروية
والصيد البحري
الوزارة المكلفة بالمياه والغابات

008774

الرباط في ،

الرقم : و م م غ / م م غ / م غ / ش ع

الوزير المنتدب، المكلف بالمياه والغابات

إلى

السيد المحافظ على الأملاك العقارية والرهون بتزنييت

الموضوع : تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، إقليم تزنييت.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد ، يشرفني أن أوجه إليكم إعلانا يتعلق بتحديد قسم إغشان، التابع للغابة المخزنية المسماة تافراوت، والواقع بتراب جماعات تهالة وتارسواط وأيت وافقا، بقيادتي أملن وتهالة، بدائرة تافراوت، إقليم تزنييت.

هذا ، وطبقا لأحكام الفصل الرابع من الظهير الشريف الصادر في 26 صفر 1334 (3 يناير 1916) بسن نظام خاص لتحديد أملاك الدولة ، كما وقع تغييره ، أطلب منكم لصق الإعلان المرفق في الأماكن المخصصة للصق والإشهار التابعة لمصلحتكم وذلك لمدة شهر قبل ابتداء عمليات التحديد أي من يوم 21 شتنبر 1999 إلى غاية 20 أكتوبر 1999.

أخيرا ، أرجو منكم إرجاع الشهادة المرفقة موقعة من طرفكم عند انتهاء مدة اللصق والإشهار وذلك إثباتا للإجراءات المتعلقة بهذا الإعلان

والسلام

الوزير المنتدب المكلف
بالمياه والغابات
إمضاء: سعيد شبعو

المرفقات :

- الإعلان المتعلق بالتحديد بالعربية والفرنسية
- شهادة اللصق والإشهار لمرسوم التحديد
- مخطط

30 أغسطس 1999

المملكة المغربية
وزارة الفلاحة والتنمية القروية
والصيد البحري
الوزارة المكلفة بالمياه والغابات

الرباط في ،

الرقم : و م م غ / م غ / م غ / ش ع
8802

الوزير المنتدب، المكلف بالمياه والغابات

إلى

السيد رئيس دائرة الأملاك المخزنية بتزنيت

الموضوع : تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، إقليم تزنيت.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد ، يشرفني أن أوجه إليكم إعلانا يتعلق بتحديد قسم إغشان، التابع للغابة المخزنية المسماة تافراوت، والواقع بتراب جماعات تهالة وتارسواط وأيت واقفا، بقيادتي أمن وتهالة، بدائرة تافراوت، إقليم تزنيت.

هذا ، وطبقا لأحكام الفصل الرابع من الظهير الشريف الصادر في 26 صفر 1334 (3 يناير 1916) بسن نظام خاص لتحديد أملاك الدولة ، كما وقع تغييره ، أطلب منكم لصق الإعلان المرفق في الأماكن المخصصة للصق والإشهار التابعة لمصلحتكم وذلك لمدة شهر قبل ابتداء عمليات التحديد أي من يوم 21 شتبر 1999 إلى غاية 20 أكتوبر 1999.

أخيرا ، أرجو منكم إرجاع الشهادة المرفقة موقعة من طرفكم عند انتهاء مدة اللصق والإشهار وذلك إثباتا للإجراءات المتعلقة بهذا الإعلان.

والسلام

الوزير المنتدب المكلف
بالمياه والغابات

إمضاء : سعيد شبعو

المرفقات :

- الإعلان المتعلق بالتحديد بالعربية والفرنسية
- شهادة اللصق والإشهار لمرسوم التحديد

المملكة المغربية
وزارة الفلاحة والتنمية القروية
والصيد البحري
الوزارة المكلفة بالمياه والغابات

9 - أغسطس 1999
الرباط في ،

الرقم : م م م غ / م م غ / م غ / ش ع

8801

الوزير المنتدب، المكلف بالمياه والغابات

إلى

السيد رئيس المحكمة الابتدائية بتزنييت

الموضوع : تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، إقليم تزنييت.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد ، يشرفني أن أوجه إليكم إعلانا يتعلق بتحديد قسم إغشان، التابع للغابة المخزنية المسماة تافراوت، والواقع بتراب جماعات تهالة وتارسواط وأيت وافقا، بقيادتي أملن وتهالة، بدائرة تافراوت، إقليم تزنييت.

هذا ، وطبقا لأحكام الفصل الرابع من الظهير الشريف الصادر في 26 صفر 1334 (3 يناير 1916) بسن نظام خاص لتحديد أملاك الدولة ، كما وقع تغييره ، أطلب منكم لصق الإعلان المرفق في الأماكن المخصصة للصلق والإشهار التابعة لمصلحتكم وذلك لمدة شهر قبل ابتداء عمليات التحديد أي من يوم 21 شتبر 1999 إلى غاية 20 أكتوبر 1999.

أخيرا ، أرجو منكم إرجاع الشهادة المرفقة موقعة من طرفكم عند انتهاء مدة اللصق والإشهار وذلك إثباتا للإجراءات المتعلقة بهذا الإعلان

والسلام


الوزير المنتدب المكلف
بالمياه والغابات

المرفقات :

- الإعلان المتعلق بالتحديد بالعربية والفرنسية
- شهادة اللصق والإشهار لمرسوم التحديد

إمضاء : سعيد شبعنو

9 مارس 1999

المملكة المغربية
وزارة الفلاحة والتنمية القروية
والصيد البحري
الوزارة المكلفة بالمياه والغابات

الرباط في ،

الرقم : 8800 م م غ / م م غ / م م غ / ش ع

الوزير المنتدب، المكلف بالمياه والغابات

إلى

السيد المدير الجهوي للمياه والغابات للمنطقة الجنوبية الغربية
(مقاطعة تنزيت) باكادير

الموضوع : تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، إقليم تنزيت.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد ، يشرفني أن أوجه إليكم إعلانا يتعلق بتحديد قسم إغشان، التابع للغابة المخزنية المسماة تافراوت، والواقع بتراب جماعات تهالة وتارسواط وأيت وافقا، بقيادتي أمن وتهالة، بدائرة تافراوت، إقليم تنزيت.

هذا ، وطبقا لأحكام الفصل الرابع من الظهير الشريف الصادر في 26 صفر 1334 (3 يناير 1916) بسن نظام خاص لتحديد أملاك الدولة ، كما وقع تغييره ، أطلب منكم لصق الإعلان المرفق في الأماكن المخصصة للصق والإشهار التابعة لمصلحتكم وذلك لمدة شهر قبل ابتداء عمليات التحديد أي من يوم 21 شتنبر 1999 إلى غاية 20 أكتوبر 1999.

أخيرا ، أرجو منكم إرجاع الشهادة المرفقة موقعة من طرفكم عند انتهاء مدة اللصق والإشهار وذلك إثباتا للإجراءات المتعلقة بهذا الإعلان.

والسلام
الوزير المنتدب المكلف
بالمياه والغابات

إمضاء : سعيد شبعو

المرفقات :
- الإعلان المتعلق بالتحديد بالعربية والفرنسية
- شهادة اللصق والإشهار لمرسوم التحديد

9 - أغسطس 1999

المملكة المغربية
وزارة الفلاحة والتنمية القروية
والصيد البحري
الوزارة المكلفة بالمياه والغابات

الرباط في ،

الرقم 8799 و م م غ / م غ / م غ / ش ع

الوزير المنتدب، المكلف بالمياه والغابات

إلى

السيد مدير إدارة المحافظة العقارية والمسح والخرائطية الرباط

الموضوع : تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، إقليم تنزيت.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد ، يشرفني أن أوجه إليكم إعلانا يتعلق بتحديد قسم إغشان، التابع للغابة المخزنية المسماة تافراوت، والواقع بتراب جماعات تهالة وتارسواط وأيت وافقا، بقيادتي أملن وتهالة، بدائرة تافراوت، إقليم تنزيت.

هذا ، وطبقا لأحكام الفصل الرابع من الظهير الشريف الصادر في 26 صفر 1334 (3 يناير 1916) بسن نظام خاص لتحديد أملاك الدولة ، كما وقع تغييره ، أطلب منكم لصق الإعلان المرفق في الأماكن المخصصة للصلق والإشهار التابعة لمصلحتكم وذلك لمدة شهر قبل ابتداء عمليات التحديد أي من يوم 21 شتبر 1999 إلى غاية 20 أكتوبر 1999.

أخيرا ، أرجو منكم إرجاع الشهادة المرفقة موقعة من طرفكم عند انتهاء مدة اللصق والإشهار وذلك إثباتا للإجراءات المتعلقة بهذا الإعلان.

والسلام

الوزير المنتدب المكلف

بالمياه والغابات

إمضاء: سعيد شبعنو

المرفقات :

- الإعلان المتعلق بالتحديد بالعربية والفرنسية
- شهادة اللصق والإشهار لمرسوم التحديد

9 = أغسطس 1999

المملكة المغربية
وزارة الفلاحة والتنمية القروية
والصيد البحري
الوزارة المكلفة بالمياه والغابات

الرباط في ،

الرقم : و م م غ / م غ / م غ / ش ع

8798

الوزير المنتدب، المكلف بالمياه والغابات

إلى

السيد وزير الاقتصاد والمالية
(مديرية الأملاك المخزنية)
الرباط

الموضوع : تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، إقليم تزنييت.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد ، يشرفني أن أوجه إليكم إعلانا يتعلق بتحديد قسم إغشان، التابع للغابة المخزنية المسماة تافراوت، والواقع بتراب جماعات تهالة وتارسواط وأيت وافقا، بقيادتي أمن وتهالة، بدائرة تافراوت، إقليم تزنييت.

هذا ، وطبقا لأحكام الفصل الرابع من الظهير الشريف الصادر في 26 صفر 1334 (3 يناير 1916) بسن نظام خاص لتحديد أملاك الدولة ، كما وقع تغييره ، أطلب منكم لصق الإعلان المرفق في الأماكن المخصصة للصق والإشهار التابعة لمصلحتكم وذلك لمدة شهر قبل ابتداء عمليات التحديد أي من يوم 21 شتبر 1999 إلى غاية 20 أكتوبر 1999.

أخيرا ، أرجو منكم إرجاع الشهادة المرفقة موقعة من طرفكم عند انتهاء مدة اللصق والإشهار وذلك إثباتا للإجراءات المتعلقة بهذا الإعلان.

والسلام

الوزير المنتدب المكلف

بالمياه والغابات
إمضاء: سعيد شبعو

المرفقات :

- الإعلان المتعلق بالتحديد بالعربية والفرنسية
- شهادة اللصق والإشهار لمرسوم التحديد

9 أغسطس 1999

المملكة المغربية
وزارة الفلاحة والتنمية القروية
والصيد البحري
الوزارة المكلفة بالمياه والغابات

الرباط في ،

الرقم : و م م غ/م م غ/م غ/ش ع

الوزير المنتدب، المكلف بالمياه والغابات

8797

إلى

السيد وزير الدولة، وزير الداخلية
(مديرية الشؤون القروية) الرباط

الموضوع : تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، إقليم تزنييت.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد ، يشرفني أن أوجه إليكم إعلانا يتعلق بتحديد قسم إغشان، التابع للغابة المخزنية المسماة تافراوت، والواقع بتراب جماعات تهالة وتارسواط وأيت وافقا، بقيادتي أمّن وتهالة، بدائرة تافراوت، إقليم تزنييت.

هذا ، وطبقا لأحكام الفصل الرابع من الظهير الشريف الصادر في 26 صفر 1334 (3 يناير 1916) بسن نظام خاص لتحديد أملاك الدولة ، كما وقع تغييره ، أطلب منكم لصق الإعلان المرفق في الأماكن المخصصة للصق والإشهار التابعة لمصلحتكم وذلك لمدة شهر قبل ابتداء عمليات التحديد أي من يوم 21 شتنبر 1999 إلى غاية 20 أكتوبر 1999.

أخيرا ، أرجو منكم إرجاع الشهادة المرفقة موقعة من طرفكم عند انتهاء مدة اللصق والإشهار وذلك إثباتا للإجراءات المتعلقة بهذا الإعلان.

والسلام

الوزير المنتدب المكلف
بالمياه والغابات

إمضاء : سعيد شبعو

المرفقات :

- الإعلان المتعلق بالتحديد بالعربية والفرنسية
- شهادة اللصق والإشهار لمرسوم التحديد

المملكة العربية
وزارة الفلاحة والتنمية القروية
والصيد البحري
الوزارة المكلفة بالمياه والغابات

الرباط في ،

الرقم : م م غ / م م غ / م غ / ش ع

8786

الوزير المنتدب، المكلف بالمياه والغابات

إلى

السيد قائد ملحقة أملن، رئيس لجنة التحديد
إقليم تزنييت

الموضوع : تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، إقليم تزنييت.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد ، يشرفني أن أوجه إليكم إعلانا يتعلق بتحديد قسم إغشان، التابع للغابة
المخزنية المسماة تافراوت، والواقع بتراب جماعات تهالة وتارسواط وأيت وافقا، بقيادتي
أملن وتهالة، بدائرة تافراوت، إقليم تزنييت.

هذا ، وطبقا لأحكام الفصل الرابع من الظهير الشريف الصادر في 26 صفر 1334
(3 يناير 1916) بسن نظام خاص لتحديد أملاك الدولة ، كما وقع تغييره ، أطلب منكم
لصق الإعلان المرفق في الأماكن المخصصة للصق والإشهار التابعة لمصلحتكم وذلك
لمدة شهر قبل ابتداء عمليات التحديد أي من يوم 21 شتبر 1999 إلى غاية 20 أكتوبر
1999.

أخيرا ، أرجو منكم إرجاع الشهادة المرفقة موقعة من طرفكم عند انتهاء مدة
اللتصق والإشهار وذلك إثباتا للإجراءات المتعلقة بهذا الإعلان.

والسلام

الوزير المنتدب المكلف
بالمياه والغابات

إمضاء : سعيد شبعنو

المرفقات :

- الإعلان المتعلق بالتحديد بالعربية والفرنسية
- شهادة اللصق والإشهار لمرسوم التحديد

١٠ أغسطس ١٩٩٩

المملكة المغربية
وزارة الفلاحة والتنمية القروية
والصيد البحري
الوزارة المكلفة بالمياه والغابات

الرباط في ،

الرقم : و م م غ / م غ / م غ / ش ع

8795

الوزير المنتدب، المكلف بالمياه والغابات

إلى

السيد عامل إقليم تزنييت

الموضوع : تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، إقليم تزنييت.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد ، يشرفني أن أوجه إليكم إعلانا يتعلق بتحديد قسم إغشان، التابع للغابة المخزنية المسماة تافراوت، والواقع بتراب جماعات تهالة وتارسواط وأيت وافقا، بقيادتي أملن وتهالة، بدائرة تافراوت، إقليم تزنييت.

هذا ، وطبقا لأحكام الفصل الرابع من الظهير الشريف الصادر في 26 صفر 1334 (3 يناير 1916) بسن نظام خاص لتحديد أملاك الدولة ، كما وقع تغييره ، أطلب منكم لصق الإعلان المرفق في الأماكن المخصصة للصلق والإشهار التابعة لمصلحتكم وذلك لمدة شهر قبل ابتداء عمليات التحديد أي من يوم 21 شتبر 1999 إلى غاية 20 أكتوبر 1999.

أخيرا ، أرجو منكم إرجاع الشهادة المرفقة موقعة من طرفكم عند انتهاء مدة اللصق والإشهار وذلك إثباتا للإجراءات المتعلقة بهذا الإعلان.

والسلام

الوزير المنتدب المكلف
بالمياه والغابات

إمضاء : سعيد شبعو

المرفقات :

- الإعلان المتعلق بالتحديد بالعربية والفرنسية
- شهادة اللصق والإشهار لمرسوم التحديد

تحديد الغابات
شهادة اللصق والاشهار
لمرسوم يقضي باجراء عملية التحديد

يشهد السيد رئيس دائرة الاملاك المخزنية بترنيت ان المرسوم المؤرخ في 12 يوليوز 1999 وطلب التحديد المتعلق بتحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، قسم " إغشان "، قد تم لصقهما، بالعربية والفرنسية، بمقر دائرة الاملاك المخزنية بترنيت لمدة شهر قبل بدء عملية التحديد أي من يوم 21 شتنبر الى غاية يوم 20 اكتوبر 1999 .

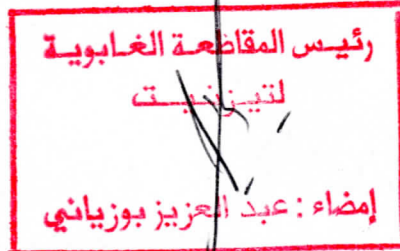
في 21.10.1999....


إمضاء : عبد اللطيف أمان

تحديد الغابات
شهادة اللصق والاشهار
لمرسوم يقضي باجراء عملية التحديد

يشهد السيد المدير الجهوي للمياه والغابات للمنطقة الجنوبية الغربية (مقاطعة ترنيت) باكادير ان المرسوم المؤرخ في 12 يوليوز 1999 وطلب التحديد المتعلق بتحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، قسم " إغشان "، قد تم لصقهما، بالعربية والفرنسية، بمقر مقاطعة المياه والغابات بترنيت لمدة شهر قبل بدء عملية التحديد أي من يوم 21 شتنبر الى غاية يوم 20 اكتوبر 1999 .

في 21 اكتوبر 1999.....


رئيس المقاطعة الغابوية
لتبينات
إمضاء : عبد العزيز بوزيانبي

تحديد الغابات

شهادة اللصق والاشهار

لمرسوم يقضي باجراء عملية التحديد

يشهد السيد عامل إقليم تزنييت ان المرسوم المؤرخ في 12 يوليوز 1999 وطلب التحديد المتعلق بتحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، قسم " إغشان "، قد تم لصقهما، بالعربية والفرنسية، بمقر عمالة إقليم تزنييت لمدة شهر قبل بدء عملية التحديد أي من يوم 21 شتنبر الى غاية يوم 20 اكتوبر 1999 .



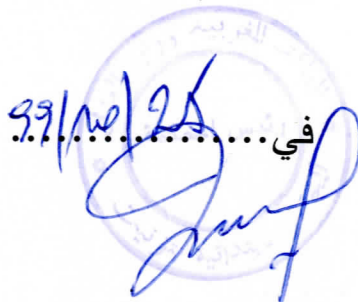
في

تحديد الغابات

شهادة اللصق والاشهار

لمرسوم يقضي باجراء عملية التحديد

يشهد السيد رئيس المحكمة الابتدائية بتزنييت ان المرسوم المؤرخ في 12 يوليوز 1999 وطلب التحديد المتعلق بتحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، قسم " إغشان "، قد تم لصقهما، بالعربية والفرنسية، بمقر المحكمة الابتدائية بتزنييت، لمدة شهر قبل بدء عملية التحديد أي من يوم 21 شتنبر الى غاية يوم 20 اكتوبر 1999 .



في 25/10/99

تحديد الغابات

شهادة اللصق والاشهار

لمرسوم يقضي باجراء عملية التحديد

يشهد السيد مدير ادارة المحافظة العقارية والمسح والخرائطية الرباط ان المرسوم المؤرخ في 12 يوليوز 1999 وطلب التحديد المتعلق بتحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، قسم " إغشان "، قد تم لصقهما، بالعربية والفرنسية، بمقر ادارة المحافظة العقارية الرباط لمدة شهر قبل بدء عملية التحديد أي من يوم 21 شتنبر الى غاية يوم 20 اكتوبر 1999 .

في 2.8.OCT.1999

عن مدير إدارة المحافظة على الاملاك
العقارية والمسح العقاري والخرائطية
المحافظ العام : مدير المحافظة
على الاملاك العقارية

التوقيع : محمد ابن الحاج السلمي



المستأجر

محضر التحديد

ARRONDISSEMENT DE : TIZNIT

FORET DOMANIALE DE TAFRAOUT

(CANTON DE:IGHECHANE)

- Procès-Verbal de délimitation
- Tableau de bornage
- Plan au : 1/20.000

ROYAUME DU MAROC

**MINISTERE DE L'AGRICULTURE, DU DEVELOPPEMENT
RURAL ET DES PECHEES MARITIMES**

MINISTERE DELEGUE CHARGE DES EAUX ET FORETS

PROCES-VERBAL DE DELIMITATION

**DE LA FORET DOMANIALE DE : TAFRAOUT
CANTON D' IGHECHANE**

**L'An Mille Neuf Cent quatre vingt dix Neuf, Le Vingt et Un du Mois d'Octobre
et jours suivants.**

Nous soussignés MM. :

- | | |
|-----------------------|--|
| - Mohamed EL- LAHYANI | : Chef d'Annexe de Had Tahala |
| - Lhoussaine ESSAIL | : Chef d'Annexe d'Ammelne |
| - BOUZIANI Abdelaziz | : Chef de l'Arrondissement forestier de Tiznit |
| - Saleh AKALAL | : Ingénieur des Eaux et Forêts |

assistés des chioukhs des tribus intéressées.

**Attendu que les intéressés ont été prévenus suivant publication et affichages
réguliers ainsi qu'il est prescrit au dahir du 3 Janvier 1916, portant règlement spécial
sur la délimitation du domaine de l'Etat.**

**Avons procédé, comme il est indiqué au tableau ci annexé, au bornage de la
forêt domaniale de Tafraout, Canton : IGHECHANE.
Dont la délimitation a été requise par le Ministre Délégué chargé des Eaux et Forêts le
16 Safar 1420 (01 Juin 1999) et ordonnée par décret n° 2-99-746 du 28 Rabia I 1420
(12 Juillet 1999).**

Les droits d'usage qu'exercent les riverains dans la forêt domaniale ainsi délimitée à savoir :

- Droit de parcours pour les troupeaux:
- Droit de ramassage du bois mort pour les besoins de la consommation domestique
- Droit de cueillette des fruits
- Droit d'utilisation du sol
- Droit de coupe de bois de chauffage, de charbonnage et de service.
- Droit de coupe de branchage pour clôtures.
- Droit d'enlèvement de la terre, du sable et de la pierre.

Sont expressément réservés à la condition, pour les bénéficiaires, de se conformer aux règlements sur la police et la conservation des forêts actuellement en vigueur, ou qui pourraient être édictés ultérieurement.

Par à TAIRAOUT, le 21 OCT. 1999

Les membres de la commission de délimitation :

Le Chef d'Annexe de Had Tahala



S/ Mohamed EL LAHYANI

Le Chef d'annexe d'Ammelne



S/ Lhoussaine ESSAIL

**Le Chef d'Arrondissement Forestier
de Tiznit**



S/ Abdelaziz BOUZIANI

Ingénieur des Eaux et Forêts



S/ Saleh AKALAL

SERVICE PROVINCIAL DES EAUX
ET FORETS DE : TIZNIT

AVENANT AU PROCES-VERBAL DE DELIMITATION

DE LA FORET DOMANIALE DE : Tafraout
CANTON DE : Ighchane

- Vu le procès-verbal en date du 21 Octobre 1999 relatif à la délimitation de la forêt domaniale de Tafraout , canton d'Ighchane en date du 21 Octobre 1999 .
- Vu le procès-verbal de la commission technique provinciale en date du 20 Juillet 2000 relatif à la révision de la délimitation de la forêt domaniale de Tafraout .
- Vu la lettre n° 1846 en date du 20 Février 2001 de Mr le Ministre chargé des Eaux et Forêts , approuvant le procès-verbal sus visé de la commission technique provincial .

Nous soussignés MM :

- | | |
|----------------------|---|
| - NAZIH Mamoun | : Caid de Had Tahala |
| - HAFDI Abdellah | : Caïd d'Ammelne |
| - BOUZIANI Abdelaziz | : Chef du Service Provincial des Eaux et Forêts de Tiznit |

Avons procédé, comme il est indiqué au tableau ci annexé, à la révision du bornage de la forêt domaniale de Tafraout, Canton de : Ighchane .

Fait à Tafraout le **25 MAI 2001**

Les membres de la commission de délimitation :

Le Caid de Had Tahala



Signé/ NAZIH Mamoun

Le Caïd d'Ammelne



Signé/ HAFDI Abdellah

Le Chef du Service Provincial
des Eaux et Forêts de Tiznit



Signé / BOUZIANI Abdelaziz

الإعلان المتعلق بوضع محضر التحديد

بتحديد شروط وأشكال إبرام صفقات الدولة وكذا بعض مقتضيات المتعلقة بمراقبتها وتبديرها.

ويمكن للمتنافسين :

إما إيداع أظرفتهم مقابل وصل بمكتب المصالح الإدارية بمدرسة استكمال تكوين الأطر بالقيطرة.

إما إرسالها عن طريق البريد لمضمون بإفادة بالإستلام إلى المكتب المذكور.

إما تسليمها مباشرة لرئيس مكتب طلب العروض عند بداية الجلسة وقبل فتح الأظرفة.

إن الوثائق المثبتة الواجب الإدلاء بها هي تلك المقررة في المادة 26 من المرسوم رقم 2.98.482 المذكور وهي كما يلي :

1 - الملف الإداري الذي يتضمن لوائح التالية :

أ) التصريح بالشرف.
ب) الوثيقة أو الوثائق التي تثبت سلطات المخولة إلى الشخص الذي تصرف باسم المتنافس.

ج) شهادة القابض في محل فرض لضريبة مسلمة منذ أقل من سنة.

د) الشهادة المسلمة منذ أقل من سنة من طرف الصندوق الوطني لضمان الاجتماعي.

هـ) وصل الضمان المؤقت أو شهادة الكفالة الشخصية والتضامنية التي تقوم مقامه.

ملحوظة : يعفى المتنافسون غير المقيمين بالمغرب من الإدلاء بالشهادات المشار إليها في الفقرات (ج) (د).

2 - الملف التقني الذي يتضمن لوائح التالية :

1 - مذكرة تبين الوسائل البشرية والتقنية للمتنافس تحتوي على بيانات الواردة في المقطع (أ) من لفقرة 2 من المادة 26 من المرسوم رقم 2.98.482 المذكور.

ب) الشهادات المسلمة من طرف مجال الفن أو من طرف أصحاب المشاريع طبقا لمقتضيات المقطع (ب) من الفقرة 2 من المادة 26 من المرسوم المذكور.

284

وزارة الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري
الوزارة المكلفة بالمياه والغابات

إعلان

يعلن للعموم بأن التقرير المتعلق بتحديد الغابة المخزنية المسماة «بني كيل، قسم» «تكري III»، الواقع بتراب جماعة بني كيل، بملحقة بني كيل، بدائرة فجيج، بإقليم فجيج التي وقع تحديدها بتاريخ 30 يونيو 1999 وفي الأيام الموالية سيوضع بتاريخ 5 أبريل 2000 في مكتب قائد ملحقة بني كيل، رئيس لجنة التحديد، إقليم فجيج وكذا مكتب محافظة الأملاك العقارية بوجدة حيث يمكن لمن له غرض الإطلاع عليه، أما الأجل المضروب للإعتراض على التحديد المذكور فقدره ثلاثة (3) أشهر ابتداءها 5 أبريل 2000 وهو تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية وتلقي الاعتراضات في مكاتب السلطات الإدارية المذكورة أعلاه.

5

وزارة الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري
الوزارة المكلفة بالمياه والغابات

إعلان

يعلن للعموم بأن التقرير المتعلق بتحديد الغابة المخزنية المسماة «تافراوت» قسم «إغشان»، الواقع بتراب جماعات تهالة وتارسواط وأيت وافقا، بملحقتي أملن وتهالة، بدائرة تافراوت، بإقليم تيزنيت التي وقع تحديدها بتاريخ 21 أكتوبر 1999 وفي الأيام الموالية، سيوضع بتاريخ 5 أبريل 2000 في مكتبي قائدي ملحقتي أملن وتهالة، رئيسي لجنتي التحديد، إقليم تيزنيت وكذا مكتب محافظة الأملاك العقارية بتيزنيت حيث يمكن لمن له غرض الإطلاع عليه، أما الأجل المضروب للإعتراض على التحديد المذكور فقدره ثلاثة (3) أشهر ابتداءها 5 أبريل 2000 وهو تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية وتلقي الاعتراضات في مكاتب السلطات الإدارية المذكورة أعلاه.

6

وزارة الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري
الوزارة المكلفة بالمياه والغابات

إعلان

يعلن للعموم بأن التقرير المتعلق بتحديد الغابة المخزنية المسماة «تافراوت» قسم «تهالة»، الواقع بتراب جماعتي تهالة وتارسواط، بملحقتي أملن وتهالة، بدائرة تافراوت، بإقليم تيزنيت التي وقع تحديدها بتاريخ 14 أكتوبر 1999 وفي الأيام الموالية، سيوضع بتاريخ 5 أبريل 2000 في مكتبي قائدي ملحقتي أملن وتهالة، رئيسي لجنتي التحديد، إقليم تيزنيت وكذا مكتب محافظة الأملاك العقارية بتيزنيت حيث يمكن لمن له غرض الإطلاع عليه، أما الأجل المضروب للإعتراض على التحديد المذكور فقدره ثلاثة (3) أشهر ابتداءها 5 أبريل 2000 وهو تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية وتلقي الاعتراضات في مكاتب السلطات الإدارية المذكورة أعلاه.

7

وزارة الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري
المختبر الجهوي للتحليلات والأبحاث البيطرية
بأكادير

إعلان عن طلب عروض مفتوح

رقم 2000/8 - 1999

(جلسة عمومية)

في يوم 21 أبريل 2000 على الساعة التاسعة (9) صباحا سيتم في مكتب السيد مدير المختبر الجهوي للتحليلات والأبحاث البيطرية بأكادير، فتح الاظرفة المتعلقة بطلب عروض الاثمان جلسة عمومية من أجل تزويد المختبر الجهوي للتحليلات والأبحاث البيطرية بأكادير ب :

المجموعة 1 : المواد البيولوجية، الصيدلية والكيمائية.

المجموعة 2 : المتفاعلات والمعدات البيولوجية.

يمكن سحب ملف طلب العروض بمكتب الحسابات بالمختبر الجهوي للتحليلات والأبحاث البيطرية بأكادير (قرب مستنبت المياه والغابات بن سركاوا) الهاتف : 83.46.64، الفاكس : 83-46-62، ص.ب : 474، أكادير، مقابل مبلغ 130 درهم.

الضمان المؤقت محدد في مبلغ : 2.000 درهم لكل مجموعة.

ويمكن للعروض أن تتعلق بمجموعة واحدة أو أكثر، أما عقود الالتزام فيجب أن تخصص لكل مجموعة على حدة.

وتتم عملية الاختيار عن طريق المقارنة لكل مجموعة على حدة.

يجب أن يكون كل من محتوى وتقديم ملفات المتنافسين مطابقين لمقتضيات المادتين 29 و 30 من المرسوم رقم 2.98.482 الصادر في 11 من رمضان 1419 (30 ديسمبر 1998) الذي يحدد شروط وأشكال إبرام صفقات الدولة وكذا بعض مقتضيات المتعلقة بمراقبتها وتبديرها.

ويمكن للمتنافسين :

إما إيداع أظرفتهم، مقابل وصل بمكتب الحسابات بالمختبر الجهوي للتحليلات والأبحاث البيطرية بأكادير.

إما إرسالها عن طريق البريد المضمون مع إفادة بالاستلام إلى المصلحة المذكورة أعلاه.

إما تسليمها مباشرة لرئيس لجنة طلب العروض عند بداية الجلسة وقبل فتح الاظرفة.

ويجب أن تودع الوصفات والوثائق التي يحددها ملف طلب العروض بمكتب الحسابات بالمختبر الجهوي للتحليلات والأبحاث البيطرية بأكادير وذلك قبل يومه 11 أبريل 2000.

إن الوثائق المثبتة الواجب الإدلاء بها هي تلك المقررة في المادة 26 من المرسوم رقم 2.98.482 المذكور أعلاه وهي كما يلي :

1 - الملف الإداري الذي يتضمن الوثائق التالية :

أ) التصريح بالشرف.

ب) الوثيقة أو الوثائق التي تثبت السلطات المخولة إلى الشخص الذي تصرف باسم المتنافس.

ج) شهادة القابض في محل فرض الضريبة مسلمة منذ أقل من سنة.

د) الشهادة المسلمة منذ أقل من سنة من طرف الصندوق الوطني لضمان الاجتماعي.

عملية الإشهار

المملكة المغربية
وزارة الفلاحة والتنمية القروية
والصيد البحري
الوزارة المكلفة بالمياه والغابات

الرباط في ،

الرقم : و م م غ/م غ/م غ/ش ع

953

26 يناير 2000

الوزير المنتدب، المكلف بالمياه والغابات

إلى

السيد رئيس المحكمة الابتدائية بتزنييت

الموضوع : تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، إقليم تزنييت.

إعلان يتعلق بإيداع محضر التحديد

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، يشرفني أن أوجه اليكم إعلانا يتعلق بإيداع محضر التحديد لغابة تافراوت، قسم " إغشان " الواقع بتراب جماعات تهالة وتارسواط وأيت وافقا، بقيادتي أملن وتهالة، بدائرة تافراوت، إقليم تزنييت.

هذا، وطبقا لأحكام الفصل الرابع والفقرة الثالثة من الفصل الخامس من الظهير الشريف الصادر في 26 صفر 1334 (03 يناير 1916) بسن نظام خاص لتحديد ملك الدولة الخاص، كما وقع تغييره بظهير 22 شوال 1368 (17 غشت 1949)، اطلب منكم لصق الإعلان المشار اليه في الأماكن المخصصة للصق والإشهار التابعة لمصلحتكم وذلك لمدة شهر قبل يوم إيداع محضر التحديد أي من يوم 05 مارس 2000 الى غاية يوم 04 ابريل 2000.

كما أرجو منكم إرجاع الشهادة المرفقة موقعة من طرفكم عند إنتهاء مدة اللصق والإشهار وذلك إثباتا للإجراءات المتعلقة بهذا الإعلان.

والسلام

الوزير المنتدب المكلف
بالمياه والغابات
امضاء: سعيد شبعو

المرفقات:

الإعلان المتعلق بإيداع محضر التحديد
شهادة اللصق والإشهار لمحضر التحديد

المملكة المغربية
وزارة الفلاحة والتنمية القروية
والصيد البحري
الوزارة المكلفة بالمياه والغابات

26 يناير 2000

الرباط في ،

الرقم : و م م غ/م م غ/م غ/ش ع

952

الوزير المنتدب، المكلف بالمياه والغابات

إلى

السيد المدير الجهوي للمياه والغابات لجهة سوس - ماسة - درعة
(مقاطعة تنزيت)
أكادير

الموضوع : تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، إقليم تنزيت.

إعلان يتعلق بإيداع محضر التحديد

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، يشرفني أن أوجه اليكم إعلانا يتعلق بإيداع محضر التحديد لغابة تافراوت، قسم " إغشان " الواقع بتراب جماعات تهالة وتارسواط وأيت وافقا، بقيادتي أملن وتهالة، بدائرة تافراوت، إقليم تنزيت.

هذا، وطبقا لأحكام الفصل الرابع والفقرة الثالثة من الفصل الخامس من الظهير الشريف الصادر في 26 صفر 1334 (03 يناير 1916) بسن نظام خاص لتحديد ملك الدولة الخاص، كما وقع تغييره بظهير 22 شوال 1368 (17 غشت 1949)، اطلب منكم لصق الإعلان المشار اليه في الأماكن المخصصة للصق والإشهار التابعة لمصلحتكم وذلك لمدة شهر قبل يوم إيداع محضر التحديد أي من يوم 05 مارس 2000 الى غاية يوم 04 ابريل 2000.

كما أرجو منكم إرجاع الشهادة المرفقة موقعة من طرفكم عند إنتهاء مدة اللصق والإشهار وذلك إثباتا للإجراءات المتعلقة بهذا الإعلان.

والسلام

الوزير المنتدب المكلف
بالمياه والغابات
إمضاء : سعيد شعبان

المرفقات:

الإعلان المتعلق بإيداع محضر التحديد
شهادة اللصق والإشهار لمحضر التحديد

المملكة المغربية
وزارة الفلاحة والتنمية القروية
والصيد البحري
الوزارة المكلفة بالمياه والغابات

الرباط في ، 26 يناير 2000

الرقم : و م م غ / م غ / م غ / ش ع

951

الوزير المنتدب، المكلف بالمياه والغابات

إلى

السيد مدير إدارة المحافظة العقارية والمسح والخرائطية الرباط

الموضوع : تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، إقليم تزنيت.

إعلان يتعلق بإيداع محضر التحديد

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، يشرفني أن أوجه اليكم إعلانا يتعلق بإيداع محضر التحديد لغابة تافراوت، قسم " إغشان " الواقع بتراب جماعات تهالة وتارسواط وأيت وافقا، بقيادتي أملن وتهالة، بدائرة تافراوت، إقليم تزنيت.

هذا، وطبقا لأحكام الفصل الرابع والفقرة الثالثة من الفصل الخامس من الظهير الشريف الصادر في 26 صفر 1334 (03 يناير 1916) بسن نظام خاص لتحديد ملك الدولة الخاص، كما وقع تغييره بظهير 22 شوال 1368 (17 غشت 1949)، اطلب منكم لصق الإعلان المشار اليه في الأماكن المخصصة للصق والإشهار التابعة لمصلحتكم وذلك لمدة شهر قبل يوم إيداع محضر التحديد أي من يوم 05 مارس 2000 الى غاية يوم 04 ابريل 2000.

كما أرجو منكم إرجاع الشهادة المرفقة موقعة من طرفكم عند إنتهاء مدة اللصق والإشهار وذلك إثباتا للإجراءات المتعلقة بهذا الإعلان.

والسلام

الوزير المنتدب المكلف
بالمياه والغابات
إمضاء: سعيد شبعو

المرفقات:
الإعلان المتعلق بإيداع محضر التحديد
شهادة اللصق والإشهار لمحضر التحديد

المملكة المغربية
وزارة الفلاحة والتنمية القروية
والصيد البحري
الوزارة المكلفة بالمياه والغابات

26 يناير 2000

الرباط في ،

الرقم : و م م غ / م غ / م غ / ش ع

950

الوزير المنتدب، المكلف بالمياه والغابات

إلى

السيد وزير الاقتصاد والمالية
(مديرية الاملاك المخزنية) الرباط

الموضوع : تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، إقليم تزنييت.

إعلان يتعلق بإيداع محضر التحديد

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، يشرفني أن أوجه اليكم إعلانا يتعلق بإيداع محضر التحديد لغابة تافراوت، قسم " إغشان " الواقع بتراب جماعات تهالة وتارسواط وأيت وافقا، بقيادتي أملن وتهالة، بدائرة تافراوت، إقليم تزنييت.

هذا، وطبقا لأحكام الفصل الرابع والفقرة الثالثة من الفصل الخامس من الظهير الشريف الصادر في 26 صفر 1334 (03 يناير 1916) بسن نظام خاص لتحديد ملك الدولة الخاص، كما وقع تغييره بظهير 22 شوال 1368 (17 غشت 1949)، اطلب منكم لصق الإعلان المشار اليه في الأماكن المخصصة للصق والإشهار التابعة لمصلحتكم وذلك لمدة شهر قبل يوم إيداع محضر التحديد أي من يوم 05 مارس 2000 الى غاية يوم 04 ابريل 2000.

كما أرجو منكم إرجاع الشهادة المرفقة موقعة من طرفكم عند إنتهاء مدة اللصق والإشهار وذلك إثباتا للإجراءات المتعلقة بهذا الإعلان.

والسلام

الوزير المنتدب المكلف
بالمياه والغابات

امضاء: سعيد شبعو

المرفقات:

الإعلان المتعلق بإيداع محضر التحديد
شهادة اللصق والإشهار لمحضر التحديد

المملكة المغربية
وزارة الفلاحة والتنمية القروية
والصيد البحري
الوزارة المكلفة بالمياه والغابات

الرباط في ،

الرقم : م م م غ/م م غ/م غ/ش ع

26 يناير 2000

الوزير المنتدب، المكلف بالمياه والغابات

949

إلى

السيد وزير الداخلية
(مديرية الشؤون القروية) الرباط

الموضوع : تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، إقليم تنزيت.

إعلان يتعلق بإيداع محضر التحديد

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، يشرفني أن أوجه اليكم إعلانا يتعلق بإيداع محضر التحديد لغابة تافراوت، قسم " إغشان " الواقع بتراب جماعات تهالة وتارسواط وأيت وافقا، بقيادتي أملن وتهالة، بدائرة تافراوت، إقليم تنزيت.

هذا، وطبقا لأحكام الفصل الرابع والفقرة الثالثة من الفصل الخامس من الظهير الشريف الصادر في 26 صفر 1334 (03 يناير 1916) بسن نظام خاص لتحديد ملك الدولة الخاص، كما وقع تغييره بظهير 22 شوال 1368 (17 غشت 1949)، اطلب منكم لصق الإعلان المشار اليه في الأماكن المخصصة للصق والإشهار التابعة لمصلحتكم وذلك لمدة شهر قبل يوم إيداع محضر التحديد أي من يوم 05 مارس 2000 الى غاية يوم 04 ابريل 2000.

كما أرجو منكم إرجاع الشهادة المرفقة موقعة من طرفكم عند إنتهاء مدة اللصق والإشهار وذلك إثباتا للإجراءات المتعلقة بهذا الإعلان.

والسلام

الوزير المنتدب المكلف
بالمياه والغابات
إمضاء: سعيد شبعو

المرفقات:

الإعلان المتعلق بإيداع محضر التحديد
شهادة اللصق والإشهار لمحضر التحديد

المملكة المغربية
وزارة الفلاحة والتنمية القروية
والصيد البحري
الوزارة المكلفة بالمياه والغابات

الرباط في ،

الرقم : م م غ / م غ / م غ / ش ع

26 يناير 2000

الوزير المنتدب، المكلف بالمياه والغابات

948

إلى
السيد عامل إقليم تزنيت

الموضوع : تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، إقليم تزنيت.

إعلان يتعلق بإيداع محضر التحديد

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، يشرفني أن أوجه اليكم إعلانا يتعلق بإيداع محضر التحديد لغابة تافراوت، قسم "إغشان" الواقع بتراب جماعات تهالة وتارسواط وأيت وافقا، بقيادتي أملن وتهالة، بدائرة تافراوت، إقليم تزنيت.

هذا، وطبقا لأحكام الفصل الرابع والفقرة الثالثة من الفصل الخامس من الظهير الشريف الصادر في 26 صفر 1334 (03 يناير 1916) بسن نظام خاص لتحديد ملك الدولة الخاص، كما وقع تغييره بظهير 22 شوال 1368 (17 غشت 1949)، اطلب منكم لصق الإعلان المشار اليه في الأماكن المخصصة للصق والإشهار التابعة لمصلحتكم وذلك لمدة شهر قبل يوم إيداع محضر التحديد أي من يوم 05 مارس 2000 الى غاية يوم 04 ابريل 2000.

كما أرجو منكم إرجاع الشهادة المرفقة موقعة من طرفكم عند إنتهاء مدة اللصق والإشهار وذلك إثباتا للإجراءات المتعلقة بهذا الإعلان.

والسلام

الوزير المنتدب المكلف
بالمياه والغابات

إمضاء: سعيد شبعو

المرفقات:

الإعلان المتعلق بإيداع محضر التحديد
شهادة اللصق والإشهار لمحضر التحديد

المملكة المغربية
وزارة الفلاحة والتنمية القروية
والصيد البحري
الوزارة المكلفة بالمياه والغابات

26 يونيو 2000

الرباط في ،

الرقم : و م م غ/م م غ/م غ/ش ع

957

الوزير المنتدب، المكلف بالمياه والغابات

إلى

السيد قائد ملحقة تهالة، رئيس لجنة التحديد
إقليم تزنييت

الموضوع : إيداع محضر تحديد الغابة المخزنية
المسماة تافراوت، إقليم تزنييت.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، يشرفني أن أبعث لكم طيه محضر التحديد وجدول الانصاب المتعلقان
بالغابة المخزنية المسماة تافراوت، قسم " إغشان " الواقع بتراب جماعات تهالة وتارسواط
وأيت وافقا، بقيادتي أملن وتهالة، بدائرة تافراوت، إقليم تزنييت. كما تجدون صحبته
التصميم ذي المقياس 1/20.000 الذي يبين حدود هذا العقار.

لذا، المرجو منكم إيداع هذا المحضر بمكاتبكم لمدة ثلاثة أشهر ابتداء من
05 ابريل 2000 في الشكل المنصوص عنه في الفصل الخامس من ظهير 26 صفر
1334 (03 يناير 1916) المتعلق بالنظام الخاص بتحديد ملك الدولة.

وتجدون أيضا طيه نسختان من الإعلان عن إيداع محضر التحديد الذي
سينشر بالجريدة الرسمية بتاريخ 05 ابريل 2000 .

وتسري إعتبارا من هذا التاريخ فترة ثلاثة أشهر الممنوحة للمتعرضين
لتقديم مطالبهم.

ويجب أن تتم عملية لصق وإشهار هذا الإعلان على الشكل المنصوص عنه في الفصل الرابع من الظهير المشار اليه أعلاه والمغير بظهير 22 شوال 1368 (17 غشت 1949) وذلك بلصقه بمقر قيادتكم وإشهاره بواسطة المنادى في القرى والاسواق تحت عنايتكم.

كما يجب أن تتم عملية اللصق والإشهار هاته شهرا قبل إيداع محضر التحديد أي من يوم 05 مارس 2000 الى غاية يوم 04 ابريل 2000 بالنسبة لهاته الحالة.

ويتعين عليكم من جهة اخرى تلقي التعرضات ضد التحديد خلال مدة هذا الإيداع.

ويجب أن تبين مطالب التعرض كيفما كانت كتابية أو شفوية، بوضوح، موضوع ووسائل التعرض. وفي حالة ما اذا كان التعرض شفويا وجب تحرير محضر في شأنه. ويتعين أن ترفق مطالب التعرض بمحضر التحديد.

وبعد انصرام اجل التعرض، الذي يدوم ثلاثة أشهر أي يوم 05 يوليوز 2000، المرجو موافاتي بمحضر التحديد وجدول الانصاب والمخطط صحبته وكذا الشهادتين اللتين تثبتان إتمام جميع الاجراءات المشار اليها أعلاه.

وفي حالة عدم تقديم أي تعرض، المرجو الاشارة الى ذلك ضمن الرسالة التي ستوافونني بواسطتها بالوثائق السالفة الذكر.

والسلام

الوزير المنتدب المكلف
بالمياه والغابات

امضاء: سعيد شبعو

المملكة المغربية
وزارة الفلاحة والتنمية القروية
والصيد البحري
الوزارة المكلفة بالمياه والغابات

26 يناير 2000

الرباط في ،

الرقم : و م م غ / م غ / م غ / ش ع

955

الوزير المنتدب، المكلف بالمياه والغابات

إلى

السيد المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بتزنيث

الموضوع : إيداع محضر تحديد الغابة المخزنية
المسماة تافراوت، إقليم تزنيث.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، تطبيقا لمقتضيات الفصل الاول من ظهير 26 رمضان 1340 (24 ماي 1922)، يشرفني أن أبعث لكم طيه نسخة من محضر التحديد وجدول الانصاب المتعلقة بالغابة المخزنية المسماة تافراوت، قسم "إغشان" الواقع بتراب جماعات تهالة وتارسواط وأيت وافقا، بقيادتي أملن وتهالة، بدائرة تافراوت، إقليم تزنيث وكذا التصميم بمقياس 1/20.000 الذي يوضح حدود هذا العقار.

لذا أطاب منكم إيداع المحضر أعلاه في مكاتبكم لمدة ثلاثة أشهر ابتداء من 05 ابريل 2000 وإرجاع الشهادة التي تثبت هذا الإيداع.

وحتى أتمكن من متابعة عمليات المصادقة على التحديد المنجزة وطبقا لمقتضيات الفصل الثاني من الظهير المشار إليه أعلاه، أطلب منكم موافاتي بعد إنتهاء الاجل المحدد، تبعا للفصل السادس من ظهير 26 صفر 1334 (03 يناير 1916) لوضع طلبات التحفيظ، أي 05 اكتوبر 2000 بشهادة تثبت:

- أنه لم يتم قبل التحديد تحفيظ أي قطعة موجودة داخل محيط العقار كما هو مبين في التصميم المضاف الى محضر التحديد.

- أن أي تعرض على عملية تحديد هذا العقار لم تكن موضوع إيداع طلب التحفيظ وفقا للشروط والالجال المنصوص عليها في الفصل السادس من ظهير 26 صفر 1334 (03 يناير 1916).

وماعدا هاتين الحالتين، أطلب منكم تبيان الاسباب التي تعيق تحرير هذه الوثيقة أو موافاتي إذا اقتضى الحال بشهادة تبين الاراضي المحفظة أو مطالب التحفيظ الحاصلة والتي تهم العقار الغابوي المشار اليه أعلاه.

والسلام

الوزير المنتدب المكلف
بالمياه والتماريات

إمضاء: سعيد شيمتو

المملكة المغربية
وزارة الفلاحة والتنمية القروية
والصيد البحري
الوزارة المكلفة بالمياه والغابات

26 يناير 2000

الرباط في ،

الرقم : و م م غ/م م غ/م غ/ش ع

958

الوزير المنتدب، المكلف بالمياه والغابات

إلى

السيد قائد ملحقة أملن، رئيس لجنة التحديد
إقليم تزنييت

الموضوع : إيداع محضر تحديد الغابة المخزنية
المسماة تافراوت، إقليم تزنييت.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، يشرفني أن أبعث لكم طيه محضر التحديد وجدول الانصاب المتعلقان
بالغابة المخزنية المسماة تافراوت، قسم "إغشان" الواقع بتراب جماعات تهالة وتارسواط
وأيت وافقا، بقيادتي أملن وتهالة، بدائرة تافراوت، إقليم تزنييت. كما تجدون صحبته
التصميم ذي المقياس 1/20.000 الذي يبين حدود هذا العقار.

لذا، المرجو منكم إيداع هذا المحضر بمكاتبكم لمدة ثلاثة أشهر ابتداء من
05 ابريل 2000 في الشكل المنصوص عنه في الفصل الخامس من ظهير 26 صفر
1334 (03 يناير 1916) المتعلق بالنظام الخاص بتحديد ملك الدولة.

وتجدون أيضا طيه نسختان من الإعلان عن إيداع محضر التحديد الذي
سينشر بالجريدة الرسمية بتاريخ 05 ابريل 2000 .

وتسري اعتبارا من هذا التاريخ فترة ثلاثة أشهر الممنوحة للمتعرضين
لتقديم مطالبهم.

ويجب أن تتم عملية لصق وإشهار هذا الإعلان على الشكل المنصوص عنه في الفصل الرابع من الظهير المشار اليه إعلاه والمغير بظهير 22 شوال 1368 (17 غشت 1949) وذلك بلصقه بمقر قيادتكم وإشهاره بواسطة المنادى في القرى والاسواق تحت عنايتكم.

كما يجب أن تتم عملية اللصق والإشهار هاته شهرا قبل ايداع محضر التحديد أي من يوم 05 مارس 2000 الى غاية يوم 04 ابريل 2000 بالنسبة لهاته الحالة.

ويتعين عليكم من جهة اخرى تلقي التعرضات ضد التحديد خلال مدة هذا الإيداع.

ويجب أن تبين مطالب التعرض كيفما كانت كتابية أو شفوية، بوضوح، موضوع ووسائل التعرض. وفي حالة ما اذا كان التعرض شفويا وجب تحرير محضر في شأنه. ويتعين أن ترفق مطالب التعرض بمحضر التحديد.

وبعد انصرام اجل التعرض، الذي يدوم ثلاثة أشهر أي يوم 05 يوليوز 2000، المرجو موافاتي بمحضر التحديد وجدول الانصاب والمخطط صحبته وكذا الشهادتين اللتين تثبتان إتمام جميع الاجراءات المشار اليها أعلاه.

وفي حالة عدم تقديم أي تعرض، المرجو الاشارة الى ذلك ضمن الرسالة التي ستوافونني بواسطتها بالوثائق السالفة الذكر.

والسلام

الوزير المنتدب المكلف
بالمياه والغابات

إمضاء: سعيد شبعو

المملكة المغربية
وزارة الفلاحة والتنمية القروية
والصيد البحري
الوزارة المكلفة بالمياه والغابات

26 يناير 2000

الرباط في ،

و م م غ/م م غ/م غ/ش ع

الرقم :

959

الوزير المنتدب، المكلف بالمياه والغابات

إلى

السيد مدير المطبعة الرسمية

الموضوع : نشر إعلان بالجريدة الرسمية يتعلق بإيداع محضر
تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، إقليم تزنيت.

سلام تام بوجود مولانا الامام

وبعد، يشرفني أن أبعث لكم طيه نسختان من الإعلان المتعلق بإيداع محضر
التحديد لغابة تافراوت، قسم "إغشان" الواقع بتراب جماعات تهالة وتارسواط وأيت وافقا،
بقيادتي أملن وتهالة، بدائرة تافراوت، إقليم تزنيت طالبا منكم نشره بالجريدة الرسمية
(الجزء الثاني) التي ستصدر بتاريخ 05 ابريل 2000.

وهذا التاريخ الذي لايمكن تغييره يطابق اليوم الذي سيتم فيه وضع محضر
التحديد في مكتبي قاندي ملحقتي أملن وتهالة، إقليم تزنيت، وكذا مكتب المحافظة العقارية
بتزنيت، ويعد نقطة إنطلاق مسطرة الإيداع.

وسيعلن العموم علاوة على ذلك بواسطة اللصق والإشهار شهرا قبل إيداع
محضر التحديد أي من يوم 05 مارس 2000 الى غاية يوم 04 ابريل 2000.

والسلام

الوزير المنتدب المكلف
بالمياه والغابات

إمضاء: سعيد شبعثو

تحديد الغابات
شهادة اللصق
تتعلق بإعلان وضع محضر التحديد

.....

يشهد السيد مدير إدارة المحافظة العقارية والمسح والخرائطية-الرباط أن
الاعلان المتعلق بوضع محضر تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، قسم
"إغشان"، قد تم لصقه بالعربية والفرنسية بمقر إدارة المحافظة العقارية-
الرباط خلال شهر قبل بدء وضع هذا المحضر أي من يوم 05 مارس 2000
الى غاية يوم 04 ابريل 2000 .

24 AVR 2000



تحديد الغابات
شهادة اللصق
تتعلق بإعلان وضع محضر التحديد
.....

يشهد السيد مدير إدارة المحافظة العقارية والمسح والخرائطية-الرباط أن
الاعلان المتعلق بوضع محضر تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، قسم
" إغشان " ، قد تم لصقه بالعربية والفرنسية بمقر إدارة المحافظة العقارية-
الرباط خلال شهر قبل بدء وضع هذا المحضر أي من يوم 05 مارس 2000
الى غاية يوم 04 ابريل 2000 .

في : **05 ابريل 2000**
مقر
الادارة العامة للتربية والثقافة والعلوم
بمقر
الادارة العامة للتربية والثقافة والعلوم

امضاء: احمد ب. وشلاغم

تحديد الغابات
شهادة اللصق
تتعلق بإعلان وضع محضر التحديد
.....

يشهد السيد قائد ملحقة تهالة، رئيس لجنة التحديد، إقليم تزنييت أن الاعلان
المتعلق بوضع محضر تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، قسم " إغشان " ،
قد تم لصقه بالعربية والفرنسية بمقر ملحقة تهالة، خلال شهر قبل بدء وضع هذا
المحضر أي من يوم 05 مارس 2000 الى غاية يوم 04 ابريل 2000 ، وقد
تم إشهاره خلال نفس المدة عن طريق المنادى بالقرى والاسواق تحت رعاية
القائد والشيوخ .

6 - يوليو 2000

أحمد تهالة في :
الامضاء: محمد اللعياني

تحديد الغابات
شهادة
تتعلق بوضع محضر التحديد

.....

يشهد السيد قائد ملحقة أملن، رئيس لجنة التحديد، إقليم تزنييت أن محضر تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، قسم " إغشان "، قد تم وضعه بمقر ملحقة أملن، خلال ثلاثة أشهر ابتداء من يوم 05 ابريل 2000 كما تم نشره طبقا للفصل الرابع من ظهير 03 يناير 1916 حول تحديد ملك الدولة.

أملن في :

4 - يوليوز 2000



الحسين الصائلي

تحديد الغابات
شهادة اللصق
تتعلق بإعلان وضع محضر التحديد

يشهد السيد رئيس دائرة الاملاك المخزنية بترنيت أن الاعلان المتعلق بوضع محضر تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، قسم " إغشان"، قد تم لصقه بالعربية والفرنسية بمقر دائرة الاملاك المخزنية بترنيت خلال شهر قبل بدء وضع هذا المحضر أي من يوم 05 مارس 2000 الى غاية يوم 04 ابريل 2000 .

في :



إمضاء: عبد اللطيف أمان

تحديد الغابات
شهادة اللصق
تتعلق بإعلان وضع محضر التحديد

يشهد السيد رئيس المحكمة الابتدائية بترنيت أن الاعلان المتعلق بوضع محضر تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، قسم " إغشان"، قد تم لصقه بالعربية والفرنسية بمقر المحكمة الابتدائية بترنيت خلال شهر قبل بدء وضع هذا المحضر أي من يوم 05 مارس 2000 الى غاية يوم 04 ابريل 2000 .

في :



تحديد الغابات
شهادة اللصق
تتعلق بإعلان وضع محضر التحديد
.....

يشهد السيد المدير الجهوي للمياه والغابات لجهة سوس ماسة درعة (مقاطعة المياه والغابات بترنيت) باكادير أن الاعلان المتعلق بوضع محضر تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، قسم " إغشان "، قد تم لصقه بالعربية والفرنسية بمقر مقاطعة المياه والغابات بترنيت خلال شهر قبل بدء وضع هذا المحضر أي من يوم 05 مارس 2000 الى غاية يوم 04 ابريل 2000 .

في : 05 ابريل 2000

رئيس المقاطعة الغابوية
لتينز نايست
إمضاء : عبد العزيز بوزياني